صدق دعوته بالمعجزة القاهرة وبعد فهذه رسالة معمولة في تحقيق المعجزة
وبيان وجه دلالتها على صدق من يدعي النبوة فنقول ومن الله التوفيق
الكلام في مواضع في بيان اصل لفظها وفي بيان ركنها وفي بيان شرائطها
وفي بيان وجه دلالتها على الصدق اما الاول فالمعجزة ماخوذة من العجز
بمعنى الضعف المقابل للقوة قال الازهري في التهذيب ومعنى الاعجاز
الفوت والسبق يقال اعجزني فلان اي فاتني قال الليث اعجزني فلان
اذا عجزت عن طلبه وادراكه انتهى فالاعجاز وصف للمتحدي اسند الى ما تحدى
به مجازا من قبيل اسناد الشيء الى سببه ثم جعل اسما للامر المعجز الاتي
بيانه فالتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية كما في الحقيقة وقيل للمبالغة
كما في العلامة ولا استعارة فيه كما توهمه الفاضل التفتازاني حيث قال
في شرح المقاصد المعجزة ماخوذة من العجز المقابل للقدرة وحقيقة الاعجاز
اثبات العجز استعير لاظهاره ولنا فيه تجوز آخر كما زعمه امام الحرمين
وبينه بقوله هو استعمال العجز في عدم القدرة كالجهل في عدم العلم وهو
في الحقيقة ضد القدرة واما ركنها الثاني فهو عجز المنكرين لمن يدعي
النبوة فعلا كان كشق القمر او معنا كتغيره عن الفعل فان اظهار
المعجزة كما يكون باتيان غير المعتاد كذلك يكون بمنع الغير عن المعتاد
كما اذا قال من يدعي النبوة في مقام التحدي انا اضع يدي على راسي

لا تقدر



لا تقدرون عليه ففعل وعجزوا عن اصداره كان ذلك الفعل عنه صدور الافعال
الاختيارية عنا بان يكون لكسبه وارادته مدخل فيه كما في امثال الاول فان انشقاق
القمر لما كان باشارته عليه السلام كان لكسبه وارادته مدخل او ظاهر على يده
من غير صدوره منه بان لا يكون لكسبه وارادته فيه مدخل كالقرآن العظيم والفرقان
الكريم فانه معجز ظاهر على نبينا عليه السلام ولا مدخل فيه لارادته وكسبه او نفي فعل
صادر كان ذلك الفعل عنه لان القسم الثاني من المعجز لا حظ له من هذا
التقسيم فان منع الكفار عن وضع يده على راسه مثلا مرجعه الى عدم خلق القدرة
عليه فلا نسبة له الى مدعي النبوة لا بالصدور عنه ولا بالظهور على يده
وذلك ظاهر نعم له نسبة اليه من حيث انه ظهر على وفق دعواه مقرونا
بتحديه وبهذا التفصيل تبين ما في قول الفاضل التفتازاني في شرحه
للعقائد وهي امر يظهر بخلاف العادات على يد مدعي النبوة عند تحدي
المنكرين على وجه يعجز المنكرين عن الاتيان بمثله من القصور لما عرفت
ان قيد الظهور على يد مدعي النبوة لا يوجد في القسم الثاني واما المعجزة
فيه انما هو المنع لا عجز المنكرين عن الاتيان بمثله فانه امر عادي غير
خارق للعادة فقوله بخلاف العادات يابى عن صدق التعريف المذكور
على الفعل الصادر عن مدعي النبوة في القسم المذكور وقوله عن الاتيان
بمثله يابى عن صدقه على المنع الظاهر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)